سابعاً

الاستنتاجات والتوصيات الأخرى

توافق على الاستنتاجات والتوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والعشرين [٦٤] التي لم توافق عليها الجمعية العامة في موضع آخر في دورتها الرابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/١٩٥ ـ الأزمة المالية الراهنة والأزمة المالية للأمم المتحدة

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة ، ولاسيما المادة ١٧ منه ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٤١/٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٤٢/٢١١ و ٤٢/٢١٢ المؤرخين في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ٤٣/٢١٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لكون الأزمة المالية الراهنة تهدد قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها المالية وتهدد استقرارها وعملها ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى أساس مالي للمنظمة يكون وطيداً ومأموناً ومستمراً ، طبقاً للميثاق ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة [٧٧] وبالتقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [٧٨] ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بالآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة بشأن الحالة المالية وخاصة الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة ،

١ ـ تؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء قانوناً ، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة ، بتمويل نفقات المنظمة كما تقسمها الجمعية العامة ؛

٢ ـ تحث جميع الدول الأعضاء على دفع جميع اشتراكاتها المقررة كاملة وفي الوقت المطلوب وفقاً للمادة ٥ ـ ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ؛

٣ ـ تطلب إلى الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بذل كل جهد لدفع اشتراكاتها غير المسددة ؛

٤ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة المالية للأمم المتحدة وأن يبقي رئيس الجمعية العامة ورؤساء المجموعات الإقليمية على علم بها بما يسهل النظر فيها من جانب الدول الأعضاء إذا اقتضت الحالة ذلك ؛

٥ ـ تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يبلغ جميع الدول الأعضاء بأحدث المعلومات عن الأزمة المالية الراهنة التي تواجه المنظمة وأن يقدم تقريراً عنها في الوقت المناسب وعلى نحو شامل إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٣/٢٢٠ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وجميع قراراتها السابقة ذات الصلة ،

وإذ تلاحظ زيادة أهمية الدور الذي تقوم به المنظمة في أنشطة صيانة السلم وغيرها من الأنشطة ذات الصلة ،

وإذ تضع في اعتبارها تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة [٧٩] والآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في هذا الشأن في اللجنة الخامسة في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة [٨٠] ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة [٨١] ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة [٧٨] ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن من المتوقع أن يصل العجز القصير الأجل للمنظمة إلى حوالي ٣١٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، رغم انخفاضه انخفاضاً ضئيلاً خلال السنة ،

وإذ يساورها القلق إزاء عدم استقرار الحالة المالية لجميع عمليات صيانة السلم ، وإذ تلاحظ أن الدول الأعضاء المساهمة بقوات في عمليات صيانة السلم الماضية والحالية ، بما فيها البلدان النامية المساهمة بقوات ، تواصل تحمل معظم العبء الناجم عن العجز ،

وإذ تلاحظ مع القلق حالات التأخير في سداد الاشتراكات المقررة في عمليات صيانة السلم الماضية والحالية أو سداد جزء منها أو عدم سدادها ،

---

(٧٧) A/44/857 و Corr.1

(٧٨) A/44/873

(٧٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/31/37) .

(٨٠) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات ٣٢ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٣٩ و ٦٠ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصويب .

(٨١) A/C.5/44/27

وإذ تكرر نداءاتها السابقة إلى الدول الأعضاء بالقيام ، دون مساس بمواقفها المبدئية ، بتقديم التبرعات إلى الحساب الخاص المشار إليه في المرفق السادس لتقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة ،

وإذ تحيط علماً باقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ٢٩ من تقريره عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة بزيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول ،

وإذ تضع في اعتبارها الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة أثناء الدورة الرابعة والأربعين ،

١ ـ تعيد تأكيد التزامها بالتماس حل شامل ومقبول عموماً للمشاكل المالية للأمم المتحدة ، على أساس مبدأ المسؤولية المالية الجماعية للدول الأعضاء وبالتزام دقيق بميثاق الأمم المتحدة ؛

٢ ـ تحث جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الميثاق بسداد جميع الاشتراكات المقررة فوراً وبالكامل وبدفع مبالغ مقدماً إلى صندوق رأس المال المتداول ؛

٣ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالإضافة إلى ما يبعث به من رسائل رسمية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء ، بالاتصال ، حسب وعند الاقتضاء ، بحكومات الدول الأعضاء بهدف تشجيعها على الإسراع بالسداد الكامل لجميع الاشتراكات غير المسددة المقررة عليها في جميع عمليات صيانة السلم ، فضلاً عن التماس مزيد من التبرعات لعمليات صيانة السلم ؛

٤ ـ تعرب عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء التي تدفع اشتراكاتها المقررة كاملة في غضون ثلاثين يوماً من تلقيها رسالة الأمين العام ، وفقاً للمادة ٥ ـ ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ؛

٥ ـ تطلب إلى لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة أن تبقي الحالة المالية للمنظمة قيد الاستعراض ، وأن تقدم تقارير ، حسب وعند الاقتضاء ، إلى الجمعية العامة ؛

٦ ـ توافق على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ١٢ من تقريرها [٧٨] ؛

٧ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الأزمة المالية للأمم المتحدة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بحلول ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، على أن يتضمن تحليلاً شاملاً للحالة المالية للأمم المتحدة ونتائج جهوده في تنفيذ الفقرة ٣ من هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٤
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

١٩٦/٤٤ ـ خطة المؤتمرات

ألف

تقرير لجنة المؤتمرات

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات [٨٢] ،

١ ـ توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ بالصيغة التي قدمته بها لجنة المؤتمرات [٨٣] ؛

٢ ـ تأذن للجنة المؤتمرات بأن تدخل ما قد يلزم من تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ نتيجة للإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٣ ـ تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها عدد من أجهزة الأمم المتحدة لتحسين استخدام موارد خدمة المؤتمرات ؛

٤ ـ تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تستعرض المنهجية المتعلقة بمعدلات استخدام خدمات المؤتمرات لكي توفر ، إذا أمكن ، تقييماً أدق لاستعمال موارد المؤتمرات عموماً بهدف تمكين هيئات الأمم المتحدة من تحقيق الاستخدام الأمثل لخدمات المؤتمرات والعمل ، عند الضرورة ، على مواصلة ترشيد احتياجاتها المتعلقة بالاجتماعات ؛

٥ ـ تحث جميع أجهزة الأمم المتحدة على مضاعفة جهودها لتحسين استخدامها لموارد خدمة المؤتمرات ، على أن تأخذ في حسبانها الحاجة إلى تقليل التكاليف دون الإضرار بالكفاءة ؛

٦ ـ تطلب إلى رئيس لجنة المؤتمرات والأمين العام مداومة اتصالاتهما بأجهزة الأمم المتحدة التي لم تستعمل موارد خدمة المؤتمرات المقدمة إليها استعمالاً كافياً بغرض مساعدة تلك الأجهزة على الاستفادة بصورة أفضل من تلك الموارد ؛

٧ ـ توصي رؤساء تلك الأجهزة باسترعاء نظر الأجهزة المعنية إلى الشواغل المتعلقة باستخدام موارد خدمة المؤتمرات ؛

٨ ـ تطلب إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي هذه المسألة قيد النظر على أساس ما يقدمه الأمين العام من تقارير أخرى ؛

٩ ـ ترحب بعزم لجنة المؤتمرات على موالاة النظر في مشروع الفصل الوارد في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ والمتعلق بخدمات المؤتمرات والمكتبة ، بحيث يوضع في الاعتبار أنه ينبغي لهذه الاستراتيجية أن تشتمل على جملة أمور من بينها الهدف المتمثل في الاستخدام الأمثل لخدمات المؤتمرات ومواردها ومرافقها على الصعيد العالمي وبأكثر الطرائق تحقيقاً لفعالية التكلفة ، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وللقواعد والمبادىء المنظمة لتخطيط المؤتمرات ؛

١٠ ـ تحيط علماً بعزم لجنة المؤتمرات على القيام بدور في الاستعراض الذي يتوخى الأمين العام إجراءه [٨٤] لإدارة شؤون المؤتمرات ، على أن يكون مفهوماً أن ذلك الدور الذي ستحدده اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٠ سيتفق كل الاتفاق مع ولايتها وسيكون

---

(٨٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٣٢ والتصويبات (A/44/32 و Corr.1 - 3) .

(٨٣) المرجع نفسه ، المرفق الثالث .

(٨٤) انظر : A/44/222 و Corr.1 ، الفقرة ١٠٤ .